

وقف المنفعة في المؤسسات التعليمية: تحليل
فقه الوقف في تطبيق وقف المنفعة
بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول
للبنات، مانتينجان، نجاوي،
جاوا الشرقية، إندونيسيا.

إمام كمال الدين

imam.kamaluddin@unida.gontor.ac.id

محمد عبد العزيز

mabdulaziz@unida.gontor.ac.id

محمد أجوس ستياوان

muhammadagussetiawan@unida.gontor.ac.id

نبيلة عزتنا

izzatinisanabila@gmail.com

كلية الشريعة، جامعة دار السلام كونتور

المراكز العالمي لدراسات الأوقاف، جامعة دار السلام كونتور

الملخص

معهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات هي مؤسسة تعليمية تجمع بين نظام التعليم في المدرسة الداخلية الإسلامية ونظام التعليم المدرسي. مؤسس معهد دار السلام كونتور هم كياهي الحاج أحمد سهل وكياهي الحاج زين الدين فناني وكياهي الحاج إمام زركشي وهي معروفة باسم الأشقاء الثلاثة. يتم تنفيذ عملية التدريس والتعلم في كونتور من قبل الأشقاء الثلاثة طواعية، وبصدق دون دفع فلس واحد من الأووصياء أو من مدرسة كونتور الداخلية نفسها.

فكيف الحكم عند العلماء الفقه على ذلك، وأما هذا الوقف مؤقت ليس مؤيد. نوع البحث المستخدم من هذا البحث هو طرق شكل الملاحظة والمقابلات والتوثيق يتم تحليلها بعد ذلك باستخدام طرق التحليل النوعي الوصفية بالنظر إلى تنفيذ وقف المنفعة في المؤسسات التعليمية بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات مع هذه، اعتدنا أن نرى مدى روعة كونتور بكل أشكاله من البساطة، وإخلاص المعلمين الذين يقدمون معرفتهم دائمًا لطلابهم دون طلب أي شيء في المقابل. الغرض من هذه الدراسة هو تقديم ملحة عامة عن الشريعة الإسلامية وقانون الفقه حول معهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات بالإضافة كذلك لتحليل فقه الوقف الذي في تطبيق وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات من منظور فقه الوقف الذي سيصبح حموم الأمية والتنمية الاجتماعية لعلوم المجتمع. ونتائج من هذه الدراسة يعني أن وقف المنفعة المؤقت يجوز عمله كما قال أبو حنيفة إمام ملكي، وكل ما عملنا لازم بدليل شرعي من الكتاب، السنة أو الإجماع والقياس، لأن هذه من عند الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: وقف المنفعة، فقه الوقف، معهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات.

المقدمة

الإسلام هو دين الرحمة والإنسانية كما يتضح في كل تعليم يحتوي دائماً على جوانب من المنفعة على نفسه و ذلك كما تعلمنا في الوقف. معنى الوقف لغة وهي من الكلمة وقف، وتلك الكلمة هي مصدر من الكلمة وقف-يقفون-وقفان، وفان، ومن جمع يعني الأوقاف معنه الثبوت.¹

بالنظر إلى العديد من المؤسسات التي تشهد مثل تطور السريع في الوقف، هناك مؤسسة واحدة معنية بتطوير وقف بطريقة تطوير المعنى، بالإضافة إلى أساليب الإدارة. تم في التاريخ ١٢ أكتوبر ١٩٥٨ م، وقف الأشقاء الثلاثة هذه المعهد إلى أمّة الإسلام.² ويتم تنفيذ عملية التدريس والتعلم في كونتور من الأشقاء الثلاثة طوعية بصدق دون طلب الرتب واحد من الأوصياء أو من مدرسة كونتور الداخلية نفسها.

كان معهد دار السلام كونتور هي مؤسسة تعليمية تجمع بين نظام التعليم

¹ لويس مأولو، المنجيد في اللغة والأعلام، بيروت، الكتب الفقهية، ١٩٧٣، ص. ١٠١٤.

² Abdullah Syukri Zarkasyi, *Manajemen Pesantren: Pengalaman Pondok Modern Gontor* (Ponorogo: Trimurti Press, 2005), p.119.

في المدرسة الداخلية الإسلامية ونظام التعليم المدرسي. نتيجة هذا المعهد من أنظمة التعليم، يهتم على المزيد من الطلاب بمهد دار السلام كونتور لذلك بناءً على قرار مجلس الأوقاف ببناء معهد الفرعية. تنمو هذه المعهد الفرعية الآن لتقع في العديد من الجزر في إندونيسيا، وهي جاوي وسومطرة وسولاوسي.^٣

مع هذا، اعتدنا أن نرى مدى روعة كونتور بكل أشكاله من البساطة، وإخلاص المعلمين الذين يقدمون معرفتهم دائمًا لطلابهم دون طلب أي شيء في المقابل. مع هذا العديد من المعلمين على استعداد في مساعدة المعهد بإخلاص، ولو أن التبرع بقوتهم، وما لهم معهد كونتور.^٤ وتلك المؤسسة هي بمهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات وهذه مؤسسة تعليمية قائمة على المدارس الداخلية الإسلامية.

بالإضافة إلى معهد كونتور، هناك بالطبع كثير من المؤسسات الأخرى التي تمارس بفعل وقف المهني أيضًا بعض الأشخاص الذين ربما تبرعوا بهمّتهم على الرغم أنهم يسمونها وقف المنفعة. إنه نفس الشيء بمهد دار السلام كونتور، حيث يتبرع المعلمون أيضًا بوقتهم ومعرفتهم لتقديمها لطلابهم دون طلب الراتب المناسب. يقومون بتعليم طلابهم لمدة ٤٢ ساعة، من وقت استيقاظه حتى عودة طلابه إلى اليوم. على الرغم من أن هذه الممارسة موجودة بالفعل، إلا أن الكثير من الناس يقولون إنها ليست وفقاً مهنياً، على الرغم من أنه يجب تضمينها أيضًا في وقف المنفعة. لذلك، هناك حاجة إلى محى الأممية والتنمية الاجتماعية لوجود وقف المنفعة، وسيكون من الأفضل أن يتم تنظيمه مرة أخرى في التشريع الخاص بالوقف.

إن تطوير هذا الوقف متير لغاية الاهتمام، حيث يتم تنفيذ وقف المنفعة في فترة زمنية معينة.^٥ بحسب النظر إلى حكم ملك الوقف بحيث فقه الوقف امام الشافعي، الملكي و الحنبلي هم يقولون بأن الملك في رقبة الموقوف ينتقل إلى الله

³Dihyatun Masqon Ahmad, "The Dynamics of the Pondok Pesantren An Islamic Educational Institution in Indonesia" *Jurnal Currents of Encounter*, Vol. 43, No.12, 2012, p. 68.

⁴Data diperoleh dari Masruchin, *Wakaf Produktif dan Kemandirian Pesantren*, Studi tentang Pengelolaan Wakaf Produktif di Pondok Modern Darussalam Gontor Ponorogo, Tesis, UIN Sunan Ampel Surabaya, 2014, p. 1.

⁵ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وعاداته، دار الفكر لطباعة والتوزيع والنشر بدمشق .ج. ٨ ص. ١١.

تعالى، أي ينفك عن اختصاص الأدمي، فلا يكون للواقف ولا للموقوف عليه، ومنافعه للموقوف عليه.^٦

تاربخياً، الوقف عادة مالية، وهي كمثل استعمال مال الوقف لبناء المسجد و المدرسة و المشتشفى. لكن معهد دار السلام كونتور فيه أنواع الكثيرة عن وقف ليس فقط من نوع المال. أحد منه يعني وقف المنفعة مؤبد و غير مؤبد على نوع الأهلی، و هذه غير عادية لأنّ فيه وقف غير مؤبد أو معينة بالوقت.

إن تنفيذ وقف مؤبد يجوز عمله لأنّ غير منقطع عين وقفه كما ثبت ذكره مذاهب الأربعه.^٧ ولكن كيف الحكم على وقف المنفعة مؤقت، لذلك ستبحث الباحثة عن هذه المشكلات، بالنظر الى تحليل إحد من نوع الوقف بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات يعني وقف المنفعة على نوع وقف الأهلی مؤقتا بالوقت المعينة، كذلك عين الوقف أو (الجسد) يعني لم يزال ملك للواقف.

ف بهذه الشكل كانت الباحثة تنظر الى حكم والملکية لأنّ الموقوف يظل مملوكا للواقف، لكن تكون المنفعة ملكا لازم للموقوف له.^٨ لكن السؤال الذي يطرح نفسه، كيف يمكن للناس أن يقبلوا بسهولة تطوير الوقف الذي يعتبر غير عادي كما يفهمونه من معنى وأحكام الوقف نفسه. من هذه الجهات أخذ الباحثة رأي بأن تحليل وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور يكون جائز بالنظر إلى قول أبو حنيفة و ملکية. بل إنما لتحقيق هذا البحث، كانت الباحثة ستحقق مرة أخرى لفحص كيفية تطبيق وقف المنفعة المؤقت بمعهد دار السلام كونتور خاصة للمعلمين الذين يتبرعون بخبراتهم، وعلى هذا الأساسي صبح سبيلا للباحثة ينفي إجراء بحث حول تحليل فقه الوقف على تطبيق وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات تحت موضوع "وقف المنفعة في المؤسسات التعليمية: تحليل فقه الوقف في تطبيق وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات مانتنجان، نجاوى، جاوا الشرقية، إندونيسيا".

^٦نفس المرجع، ٨ ص. ١٣٠.

^٧ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وعادلته، دار الفكر لطباعة و التوزيع والنشر بدمشق .ج. ٨ ص. ١١٠.

^٨ وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وعادلته،ص. ٥٨.

نتائج البحث

الوقف والتحبس بمعنى واحد، ولغة هو: الحبس عن التصريف.^٩ من حيث اللغة، يأتي الوقف من اللغة العربية وهو من الكلمة وقف، و من جمع يعني الأوقاف. وتلك الكلمة هي مصدر من الكلمة وقف-يقفون - وقمان.^{١٠} تماشياً مع البيان أعلاه، فإن الكلمة وقف مرادفة للحبس، وهو شكل مصدر من الحبسة، مما يعني المنع.^{١١} الكلمة وقف له أكثر من عشرين معنى، لكن المعنى الشائع هو المنع.^{١٢} ثم اشتهر إطلاق الكلمة الوقف على اسم المفعول وهو الموقف.^{١٣}

من الشرح في اللغة، يمكن أن يوفر فهماً من حيث معنى الوقف، وهو الاحتفاظ بالممتلكات التي يمكن أن تكون مفيدة معها ويظل موضوعها مع فقد السيطرة على الممتلكات أو الاستخدام المسموح به ويسير على حكم ملك الله تعالى.^{١٤}

مبطلات الوقف:

يبطل الوقف إذا اختل شرط من شروطه السابقة، وقد ذكر المالكية مبطلات الوقف فيما يأتي^{١٥} :

١. حدوث مانع: مثل إن مات الواقف أو مرض
٢. إن سكن الواقف الدار قبل أن تمام عام بعد حيز غنه
٣. الوقف على مصيبة ككنيسة و كصرف غلة الموقوف على خمر او شراء سلاح لقتال (حرام)
٤. الوقف على حري باطل

^٩ وهبه زهيلي الفقه الإسلامي وأدلته، الجزء ٨. باب الوقف ص. ١٥٣

¹⁰ Warson al-Munawir, Kamus Munawir (Surabaya: Pustaka Progessif, 2002®), p. 1346.

¹¹ سيد سابق، فقه السنة، الجزء الثالث (بيروت: دار الفكر ، ثـ) ، ص. ٣٧٨

¹² Louis Mâlik, al-Mutjâhid fi al-Lughah wa-al-A‘lâm, Beirut, al-Kubrâ al-Fiqhiyyah, ١٩٧٣، ص. ١٠١٤.

¹³ وهبه زهيلي ، الفقه الإسلامي وأدلته. الجزء، ٨. ص. ١٥٣

¹⁴ المراد انه لم يبق على ملك الواقف، ولا انتقال إلى ملك غيره، بل صار على حكم الله تعالى الذي لا ملك فيه إلا الله وحده، هذا هو المراد من إلا فلكل ملك الله تعالى.

¹⁵ جلال الدين الشيوطي، الشرح الصغير، دار الحديث، كairo ج، ٤، ص. ١٠٠.

٥. الوقف على نفسه ولو مع شريك غير وارث
٦. الوقف على أن النظر للواقف، يبطل لما فيه من التحجير
٧. الجهل بسبق الوقف عن الدين أن كان الوقف على ممحوره

تعريف وقف المنفعة

وقف المنفعة هو وقف يستفيد من العين أو إنتاج أو خدمة أو يستفيد من استثمار. هذا الوقف هو ما يتم الحصول عليه من الفوائد فقط، حين أن الفوائد التي يتم الوقف بها يمكن أن تحلب فوائد تولد رضى الذاتي لملتقي الوقف.^{١٦} وقف المنفعة هذا هو ممتلكات أو سلع أو خدمات غير ملزمة إلى الأبد، بمعنى أن ممتلكات الوقف لا تزال ملكاً للوقف الذي يمكن في يوم من الأيام سحبه من ممتلكات أو غرض الوقف، أو مؤقت في فترة معينة حدّده الواقف إلى ناظر. على الرغم من أن الأبدية أهم.

فإن اقترنت الصيغة بما يدل على تأقيت الوقف، كوقف هذا على كذا سنة أو شهرا، فبطل عند الملكية،^{١٧} لكنّ عند ملكية حكم وقف منفعة على التأييد جائز على عمله، يقال أنه لم يشترط تأييد الوقف، وأجازوا الوقف سنة أو أكثر لأجل معلوم، ثم يرجع ملكاً للواقف أو لغيره، توسيعة على الناس في عمل الخير.^{١٨} يجب أن يكون لكل أصل قيمة منفعة، بينما الوقف هو فقط منفعة للممتلكات أو الخدمة. إما أن تكون الفوائد ملموسة، مثل الأشياء التي يمكن لمسها، أو أنها محسوسة فقط كأشياء مع الخدمات.

بحيث تكون الفوائد المرتبطة بالممتلكات هي التي يجعلها تفي بنوايا المالك العين، وليس من الممتلكات المادية الحقيقة للممتلكات. وهذا يعني أنه بسبب أهمية فوائد العقين مما يجعل الشخص مهتماً بالكتن وقف المنفعة الذي يتم تنفيذه في غضون مهلة معينة من صاحب البضاعة.^{١٩}

¹⁶ Abdurrohman Kasdi, *Fiqh Wakaf, Dari Klasik Hingga Wakaf Produkti*, Idea Press Yogyakarta, Yogyakarta, 2017

¹⁷ وهبة زهيلي، *الفقه الإسلامي وأدله*، الجر. ٨. باب الوقف ص ٢٠٥ .

¹⁸ نفس المرجع.

¹⁹ وهبة زهيلي، *الفقه الإسلامي وأدله* ص ٢٠٥ .

وقف مؤبد للعلماء يرون من جهة منفعته وجود كما يقولون. وبالمثل، فإن منافع البضائع ليست دائمًا مملوكة لمالك البضاعة. إذا كان الشخص يتمتع بميزاً عنصراً لفترة معينة، إما من خلال عقد إيجار أو لأن مالك العنصر قد منح الفوائد، فيجوز له إيقاف منافع العنصر طالما أن فترة استخدامه لا تزال قائمة. هذا المثال هو مثل الشخص الذي استأجر مبنى لمدة ١٠ سنوات، ثم يستخدم المبنى كمسجد للصلوة، أو يتتفق بالحيوانات، ثم يتم استخدام الوقف لنقل الحاج أو له منفعة منزل مقابل ثم استخدمت كمكان للإقامة للأشخاص الذين هم في طريقهم.

فلا يصح وقف المنفعة وحدها دون القبة، كمنفعة العين المستأجرة، أو المنفعة الموصى لها بها، والوقف الملزم في ذمة كقول له: وافت دارا ثوبا في الذمة، ولا وقف أحد دراية، ولا مالا يملك الا اذا وقف الإمام شيئاً من أرض بيته، فإنه يصح ولا مالا يقبل النقل او البيع كأم الولد والحمل، فلا يصح وقفه منفرداً، وإن صح غنته.

واستيفاء منفعة الموقوف: إما بتحصيل المنفعة القليلة كسكن الدار وركوب الابة وزراعة الأرض، او بتحصيل العين كالثمرة من الشجر، واللصوف والوبر والألبان والبيض من الحيوان. ويصح كون الموقوف عقاراً كأرض، أو شجر، أو منقولاً كالحيوان مثل وقف فرس على المجاهدين، وكالأثاث مثل بساط في مسجد ونحوه، وكالسلاح سوف ورمح أو قوس على المجاهدين، وكالمصحف وكتب العلم ونحوه.^{٢٠} والوقف يجوز كونه مؤقت أو مؤبد: وهو الوقف على غير المسجد كالمسافى والملاجئ والمدارس والقراء ونحو ذلك. وهذا مأخذ من مذهب المالكية للتوعية على الناس في عمل الخير.^{٢١}

تحليل فقه الوقف في تطبيق وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور الحرث الأول للبنات

من وجهة نظر فقه الوقف التي تم شرحها سابقاً، قال الإمام المالكي وأبو حنيفة إن هذه العملية هي ما يمكن أن نسميه وقف المنفعة، حيث يمكن للإنسان أن

^{٢٠}نفس المرجع.

^{٢١}فقه الإسلامي، الفقه الإسلامي وأدله، الجر. ٨. باب الوقف ص ٢٠٥.

يتبرع بما لديه من أصول أو خدمات دون التقليل من قيمة كائن يتم التبرع به.^{٢٢} هناك نوعان من وقف المنافع بمعهد دار السلام كونتور، وهما وقف المنفعة المؤقتة و مؤبد. يمكن القول بأنّ وقف المنفعة يكون إلى الأبد عندما يتم التبرع بالوقف وتتائج أو قيمة الشيء بالكامل، دون أي ملكية على الإطلاق من طرف الوقف، في حين أن وقف المنفعة مؤقت، أي عندما يستخدم فقط النتائج بدلاً من قيمة الوقف.

كما نعلم، ليس من غير المألوف أن يكون المعلمون على استعداد لتكريس أنفسهم والتبرع بأنفسهم لمساعدة المعهد، سواء كان ذلك لفترة أو إلى الأبد. لا يلعب هؤلاء المعلمون دوراً في عملية التدريس والتعلم فحسب، بل عليهم أيضًا واجب الاهتمام بقطاع وحدة الأعمال، وفي هذه الحالة يجب أن يكونوا ملزمين بتنفيذها بشكل صحيح. تم تقسيم مديرى وحدة الأعمال هذه وفقاً لقدرات المعلمين، مما يسهل عليهم إدارتها.

ووفقاً للإمام أبو حنيفة، فإن الوقف يحمل شيئاً لا يزال وفقاً للقانون ملكاً للوقف من أجل الاستفادة من فوائده للخير. وبناء على هذا التعريف لا يجوز فصل ملكية الأصول عن الواقف، بل للواقف الحق في التراجع وله بيعها. إذا مات واقف، يصبح الوقف ميراثاً لورثته، فما ينشأ من الوقف هو فقط "التبرع بمنفعته" لأن مذهب أبو الحنفي يعرف الوقف على أنه عدم اتخاذ إجراء على شيء له صفة دائمة كملكية. من خلال التبرع بها لسياسة (اجتماعية) الآن وفي المستقبل.^{٢٣}

وقال الإمام أبو حنيفة أيضاً: الوقف هو حمل الأشياء بإضفاء الشرعية على أموال الوقف، والتصدق به خير.^{٢٤} وبناء على هذا التعريف ذكر أبو حنيفة أن عقود الوقف غير ملزمة. يعني أن الواقف يستطيع سحب الأصول التي تم التبرع بها. وهذا يعني أن الوقف، بحسب الإمام أبو حنيفة، لا يتنازل بشكل كامل عن حقوق ملكية وقف الشيء الذي تم التبرع به.^{٢٥}

^{٢٢} وهبة زهيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ص. ١٥٠.

²³ Departeman Agama, *Fiqh Wakaf*, (Jakarta: Direktorat Pemberdayaan Wakaf Direktorat Jendral dan Bimbingan Masyarakat Islam, 2006), h. 2.

²⁴ Ibnu Abidin, *Rad al-Muhtar*, Vol. 6, (Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyah, t.th), h. 518

²⁵ Rozalinda, *Fikih Ekonomi Syariah (prinsip dan implementasinya pada sektor keuangan syariah)*, Cet. II (Depok: Raja Grafindo Persada, 2017), h. 310.

لا توضح آراء علماء الحنفية وعلماء الصفية أن ملكية أغراض الوقف تبقى مع الوقف، لكن الملكية مقطوعة عن الوقف، كما يتضح من ممارسة إدارة أصول الوقف في إندونيسيا، حيث الوقف. الأصول تحولت لتكون ملكاً للشعب. والدليل هو أن الكثير من أصول الوقف قد تمت الموافقة عليها من قبل المسؤولين المعتمدين، ومن الأمثلة على ذلك أصول الوقف المعتمدة.

و. الخاتمة

بناءً على نتائج تحليل البيانات، كان تطبيق وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور للبنات الحرم الأول للبنات بالإخلاص والأمانة. حيث لا يوجد لدى معظم المعلمين وموظفي الإدارة في وحدة الأعمال أي اعتراضات في تنفيذ عملهم، وأنهم لا يشعرون بالصعوبة لأنهم في الواقع يحصلون أيضاً على تعليمات في شكل خبرة وكذلك لآخرة لما فعلوه في الدنيا بتعاليم الإسلام. كما توفر وقف المنفعة العديد من الفوائد، سواء من حيث الواقف أو المستفيد من الوقف، لأنه من ناحية الوقف تتدفق المكافآت على الفوائد المتنوعة، ويستفيد الوقف أيضاً من الواقف لنفسه وكذلك المجتمع، لا يوجد إحساس الصعوبة والظلم بداخله.

وقف المنفعة المؤقتة في الإسلام يشمل الوقف الذي استوفى شروطه على رأي الإمامين يعني من عند أبي حنيفة والمالكية. في إدارة فقه الوقف، معهد دارالسلام كونتور دوراً جيداً في إدارة الوقف الخاص بها، داخلياً وخارجياً، من حيث الوقف المنشولات، والوقف غير المنشول، والوقف النقدي حتى وقف الأهلي أو يمكن أن يطلق عليه الوقف الاحترافي أيضاً وكذلك وقف المنفعة. من نظر إلى فقه الوقف وحكم شريعة الإسلام، إن وقف المنفعة المؤقتة هذا جائز لأسباب عديدة، أوّلها يعني أن وقف المنفعة المؤقتة يتواافق مع رأي أبي حنيفة وكذلك الإمام مالك بنظر إلى فقه الوقف، فإنه يوفر بالتأكيد فوائد الوقف حيث تعود فوائد هذا الوقف إلى الأبد. والسبب الثاني أن تنفيذ وقف المنفعة بمعهد دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات أفضل من تطبيقات وقف المهني، حيث يتناقض مدير و المدرسة الداخلية والمعلمون يتسبقون دائمًا في الخيرات دون أي قيود. السبب الثالث هو أن وقف المنفعة بمعهد

دار السلام كونتور الحرم الأول للبنات لها طابعها خاص أيضًا.

مصادر البحث

منشور ابن يونس ابن ادريس البيهوي، ١٩٨٢، **كشاف القناع**، الجزء الثاني، دار الفكر، بيروت.

وهبة الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، الجزء الثامن، دار الفكر لطباعة و التوزيع والنشر بدمشق.

الحافظ ابن حجر الأثقلاني، ١٥٠٠م، **بلغ المرام من عادلة الأحكام**، دار السلام، مصر

محمد ابن آل ابن ،٢٠٠٥، **نبل الأوطار**، الجزء السادس، مطبعة مصطفى الببي الهلبي.

جلال الدين الشيوطي، ١٩٨٤، **الشرح الصغير الجزء الرابع** ، دار الحديث، كيرروا

الشيخ محمد أمين، الدر المختار، ج ٥، دار العالم الكتب، رياض، ٢٠٣٣

لويس مأولو، ١٩٧٣، **المنجید في اللغة والأعلام**، الكتب الفقهية، مصر.

إمام القرطبي، ١٩٥٢، **الجميع للأحكام**، دار الخطيب، مصر.

سيد سابق، **فقه السنة**، الجزء الثالث (بيروت: دار الفكر)

Abdullah Syukri Zarkasyi, 2005, "Manajemen Pesantren: Pengalaman Pondok Modern Gontor", Trimurti Press, Ponorogo.

Abdurrohman Kasdi, 2017, "Fiqh Wakaf, Dari Klasik Hingga Wakaf Produkти" Idea Press Yogyakarta, Yogyakarta.

Ahmad Azhar Basyir, 1997 "Hukum Islam tentang Wakaf, Ijarah dan Syirkah" Al- Maarif, Bandung.

Ahmad, Dihyatun Masqon. 2012. "The Dynamics of the Pondok Pesantren an Islamic Educational Institution in Indonesia" Jurnal Currents of Encounter. Vol. 43, No.12.

Ainul, Muhammad, 2019 "Pengaplikasian Wakaf Ahli Bertempoh

- (Muaqqot) Sebagai Mekanisme Memakmurkan Amalan Wakaf di Indonesia" Skripsi Universitas Negeri Sembilan, Malaysia.
- Al-Mugniyah, Muhammad Jawad. 1996. "Fiqh Lima Mazhab" Terj. Mazkur AB Lentera, Jakarta.
- Al-Munawir, Warson. 2002. *Kamus Munawir* (Surabaya: Pustaka Progessif)
- Anggaran Dasar Yayasan-Yayasan, No. 20 Tahun 1987, Peraturan Dasar Lembaga-Lembaga Dalam Balai Pendidikan Pondok Modern Gontor Indonesia, Sekretariat Badan Wakaf Pondok Modern, Cetakan tahun 1416/1995. Ponorogo.
- Badan Wakaf Indonesia. 2019. *Buku Pintar Wakaf*. Jakarta Timur.
- Basyir, Ahmad Azhar. 1977. Hukum Islam tentang Wakaf, Ijarah dan Syirkah, Al- Maarif, Bandung.
- Buku Pekan Perkenalan Khutbatul Arsy Pondok Modern Darusalam Gontor, Darussalam Press, Ponorogo, 2017.
- Departeman Agama, "Fiqh Wakaf", 2006 (Jakarta: Direktorat Pemberdayaan Wakaf Direktorat Jendral dan Bimbingan Masyarakat Islam).
- Dihyat, Masqon Ahmad, 2012, "The Dynamics of the Pondok Pesantren An Islamic Educational Institution in Indonesia" Jurnal Currents of Encounter, Vol. 43, No.12.
- Duhariadin, Simbolon, 2016 "Wakaf berjangka dalam perspektif fiqh dan UU no.41 tahun 2004 serta implikasinya terhadap pemberdayaan umat" skripsi, mahasiswa program studi hukum islam program pascasarjana UIN Medan.
- Durroh, Nice, 2017, "Wakaf Diri di Pondok Modern Darussalam Gontor Dalam Perspektif Fiqh dan UUD No.41 Tahun 2004" Skripsi, Mahasiswa IAIN Syeikh Nurjati Cirebon
- FajarAgus Trio Nugroho "Pemikiran Imam Abu Hanifah Tentang Wakaf Manfaat dan Relevensasinya dengan UUD No.41 Tahun 2004Tentang Wakaf" tesis program studi hukum islam di UIN Antasari
- Hilda, 2020, "Budaya Organisasi Perwakafan Diri di Pondok Modern Darusalam Gontor" Tesis program studi hukum islam di Universitas Islam Bandung.

- Hudaya, Arif. 2018. "Pengembangan Wakaf Di Pondok Modern Tazakka Batang, Studi Terhadap Pemikiran K.H. Anang Rikza Masyhadi". Tesis Program Pasca Sarjana, Universitas Islam Indonesia.
- Juhaya S. Praja dan Mukhlisin Muzarie, 2009, "Pranata Ekonomi Islam: Wakaf" STAIC Press.Jawa Barat.
- Kasdi, Abdurrohman. 2017. *Fiqh Wakaf, Dari Klasik Hingga Wakaf Produkti*, Yogyakarta Idea Press Yogyakarta).
- Khalid,M.Al-Hakim, 2019,"Wakaf Manfaat Saham Syariah Untuk Kemaslahatan" Skripsi, Tazkia, Banten.
- Lisa Widiyanti, 2016 "Wakaf Berdurasi Perspektif Abu Hanifah dan Relevansinya Terhadap Praktik Wakaf di Indonesia" Skripsi mahasiswa Jurusan Hukum keluarga Islam, Fakultas Syariah, Institut Islam Negeri Ponorogo.
- Masruchin, 2014, "Wakaf Produktif dan Kemandirian Pesantren, Studi tentang Pengelolaan Wakaf Produktif di Pondok Modern Darussalam Gontor Ponorogo",Tesis, UIN Sunan Ampel Surabaya.
- Masruchin. 2014. Wakaf Produktif dan Kemandirian Pesantren, Studi tentang Pengelolaan Wakaf Produktif di Pondok Modern Darussalam Gontor Ponorogo,Tesis, UIN Sunan Ampel Surabaya.
- Moh. Abd Basith, 2011, "Pendapat Imam Abu Hanifah tentang Wakaf Buku dalam kitab badai al-Shanai Karya Alauddin Abi Bakri bin Mas@ud al-Kasani" Fak. Syariah IAIN Walisongo.Semarang.
- Muhammad, 2007, "Aspek Hukum Dalam Muamalat" Graha Imu, Yogyakarta.
- Nadia, 2017 "Status Hukum Pada Wakaf Manfaat Asuransi Jiwa (Studi Di Kantor Pemasaran SUN Syariah Xavier-PT.SUN LIFE FINANCIAL INDONESIA)". Skripsi, Mahasiswa Universitas Islam Negeri Syarif Hidayatullah Jakarta.
- Oktaviana, Rita, 2018, "Penerapan Wakaf Berjangka Waktu Menurut Imam Malik dan Imam Syafi'i" Skripsi, Mahasiswa Universitas Islam Sunan Kalijaga Yogyakarta.
- Pondok Modern Gontor, 1995. *AD dan ART Badan Wakaf Pondok Modern Gontor*. (Gontor: Sekretariat Pondok Modern Gontor).

- Pondok Modern Gontor, 1998, Sejarah Balai Pendidikan Pondok Modern Gontor Ponorogo, Gontor Press, Ponorogo.
- Praja, Juhaya S. dan Mukhlisin Muzarie. 2009. Pranata Ekonomi Islam: Wakaf, STAIC Press, Jawa Barat.
- Rozalinda, 2017, "Fikih Ekonomi Syariah (prinsip dan implementasinya pada sektor keuangan syariah)", Cet. II, Raja Grafindo Persada, Depok.
- Samsudin, Hilmi "Wakaf Menurut Imam Syafi'i dan Abu Hanifah" Skripsi, Fakultas Syariah Universitas Islam Negeri Sultan Maulana Hasanuddin, Banten.
- Sekretariat Pondok Modern Gontor, 1995 "Piagam Penyerahan Wakaf Pondok Modern Gontor dan AD & ART Badan Wakaf Pondok Modern Gontor Ponorogo Indonesia" Cetakan II. Ponorogo.
- Sembiring, Paula, 2022, Skripsi "Implementasi Maqashid Syariah Dalam Fitur Wakaf Manfaat Polis Asuransi Syariah" Skripsi mahasiswa prodi Management Dakwah, Fakultas Dakwah dan Ilmu Komunikasi, UIN Syarif Hidayatullah, Jakarta.
- Setiadi, Doni. 2019. "Wakaf Profesi dalam Perspektif Fiqh dan Undang-undang di Indonesia Di Pondok Modern Tazakka Batang. "Tesis program studi Hukum Keluarga, Pasca Sarjana UIN Walisongo.
- Simbolon, Duhariadin. "Wakaf berjangka dalam perspektif fiqh dan UU no.41 tahun 2004 serta implikasinya terhadap pemberdayaan umat" program studi hukum islam program pascasarjana UIN Medan.
- Sriani, Endang, 2020, "Analisis Filosofis Terhadap Fatwa DSN MUI No. 106 Tahun 2016 Tentang Wakaf Manfaat Asuransi dan Manfaat Investasi Pada Asuransi Jiwa Syariah" Skripsi, Mahasiswa Institus Agama Islam Negeri Salatiga.
- Sudirman Hasan, 2022, "Wakaf Uang: Persepektif Fiqh, Hukum Positif, dan Manajemen", UIN-Maliki Press, Malang, ISBN 978-602-958-342-0 UNSPECIFIED.
- Sugiono, 2014, "Metode Penelitian Kuantitatif, Kualitatif Dan R&D". Alfabeta, Bandung.
- Tim Penulis Riwayat Hidup dan Perjuangan K.H Imam Zarkasyi, 1996, "Biografi K.H. Imam Zarkasyi: Dari Gontor Merintis

Pesantren Modern”, Gontor Press, Ponorogo.

Tim penulis wardun, WARDUN, 2019, (Warta Dunia Pondok Modern Darussalam Gontor), vol.75, (Darussalam Press: Pondok Modern Darussalam Gontor Ponorogo),

Warson al-Munawir, 2002, “Kamus Munawir” Pustaka Progessif, 2002, Surabaya.

Yulianti, Ruri, “Implementasi Fatwa DSN-MUI No. 106/DSN-MUI/X/2016 Tentang Wakaf Manfaat Asuransi dan Manfaat Investasi Pada Asuransi Jiwa Syariah (Studi Pada Asuransi Tafakul Keluarga RO Samara Agency Lampung Kedamaian Bandar Lampung)” Skripsi, Fakultas Syariah, Universitas Islam Negeri Raden Intan Lampung.

Yustati, Herliana 2015 “Signifikansi Wakaf Manfaat Asuransi Melalui Instrumen Asuransi Jiwa Syariah Bagi Lembaga Wakaf Al-Azhar” Skripsi, Institut Agama Islam Negeri Bengkulu.

Zarkasyi, Abdullah Syukri. 2005. Manajemen Pesantren: Pengalaman Pondok Modern Gontor, Trimurti Press. Ponorogo.

Zein, Muhammad Mashum, 2008, “Arus Pemikiran Empat Madzab Studi Analisis Istinbath Para Fuqoha”, Darul Hikmah, Jombang.